

يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

ثم قال تعالى وان تجمعوا بين الاختين يعني وحرم عليكم ان تجمعوا بين الوقتين فلا يجوز نكاح المرأة معها على اختها السنة على

تحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها كانت - [00:00:00](#)

معه امرأة حرم عليهم يكاحوا امها تحريما مؤبدا تحليما مؤبدا ويحرم عليه النكاح ما دامت في عصمتي لان المحرم هو الجمع

المحرمات وهذا من نوع التحريم للمصاهرة من نوع التحريم بالمصاهرة - [00:00:22](#)

يحرم الجمع بين المرأة واختها حقيقة كانت او لاب او لام والجمع بينها وبين عمتها وخالتها نكح الرجل امرأة حرما ان ينكح اختها او

او عمتها او خالتها او بنت اخيها او بنت اختها - [00:00:57](#)